



نظام أساس

شركة اسمنت اليمامة

مساهمة مدرجة



النظام الأساس ل شركة اسمنت اليمامة (شركة مساهمة مدرجة)

الباب الأول : تأسيس الشركة

المادة الأولى : التأسيس

تؤسس طبقاً لأحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/132) بتاريخ 1443/12/1 ولوائحه التنفيذية وهذا النظام شركة مساهمة سعودية وفقاً لما يلي :

المادة الثانية : اسم الشركة

شركة اسمنت اليمامة (شركة مساهمة مدرجة)

المادة الثالثة : المركز الرئيس للشركة

يقع المركز الرئيس للشركة في مدينة الرياض ويجوز أن ينشأ لها فروع داخل المملكة أو خارجها بقرار من مجلس الإدارة.

المادة الرابعة : أغراض الشركة

تقوم الشركة بمزاولة وتنفيذ الأغراض التالية:

الباب	الفئة
الصناعات التحويلية	صنع الأسمنت والجير والجص

وتمارس الشركة أغراضها وفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة إن وجدت.

المادة الخامسة : مدة الشركة

• مدة الشركة غير محددة.

المادة السادسة : اغراض الشركة

صناعة وإنتاج الإسمنت: صناعة وإنتاج الإسمنت وتوابعه ومشتقاته ومكوناته والاتجار بالإسمنت داخل وخارج المملكة العربية السعودية. وإدارة وتشغيل مصانع الإسمنت بجميع أنواعها، مع حق إبرام العقود اللازمة لذلك. مع ممارسة الأنشطة التي تحقق أغراض الشركة، مع الالتزام بالأنظمة والحصول على التراخيص المطلوبة من الجهات المختصة. التعدين واستغلال المحاجر: استغلال المحاجر والتعدين للحصول على المواد الأولية اللازمة لصناعة الإسمنت. وتشغيل المحاجر لكافة المواد الخام، وتشغيل مناجم الرمال والحصباء الكسارات. وتعدين خامات المعادن غير الحديدية، مثل الألمنيوم، النحاس، والرصاص، وصناعة منتجات أولية من الزجاج والسيليكا، والرمل والبصص والكنكري، وتعدين الجبس والانييدريت، وتعدين الليثيوم والجرافيت، والتعدين لاستغلال الأحجار الكريمة مثل الكوارتز واليكا. تجارة وتصدير مواد البناء: البيع بالتجزئة والجملة لمواد البناء مثل الإسمنت، الجص، الرمل، والحصص. وبيع وتصدير المواد الخام والمواد التعدينية مثل الجبس، الرمل، الطين، والبصص. وتصدير جميع أنواع الإسمنت والكلنكر. الصناعات التحويلية وإعادة التدوير: صناعة الجص والجبس. وإعادة تدوير النفايات، والصناعات التحويلية ذات الصلة. إدارة واستثمار العقارات: إدارة وتطوير واستثمار وتأجير عقارات وأراضي الشركة. وبيع العقارات والأراضي بشكل كامل أو جزئي، سواءً من خلال الشركة مباشرة أو عبر وسطاء تجاريين. النقل والخدمات اللوجستية: النقل البري للبضائع، النقل البحري والساحلي



للبضائع المتنوعة. ونقل البضائع عبر السكك الحديدية بين المدن. ومناولة البضائع، الشحن والتفريغ، ونقل المعدات. توليد الطاقة الكهربائية: توليد الطاقة الكهربائية بأشكالها اللازمة لدعم أنشطة الشركة ومصانعها.

المادة السابعة : المشاركة والتملك بالشركات

يجوز للشركة إنشاء شركات - بجميع أشكالها - داخل أو خارج المملكة، كما يجوز لها أن تمتلك الأسهم والحصص في شركات أخرى قائمة أو تندمج معها، ولها حق الاشتراك مع الغير في تأسيس الشركات وذلك بعد استيفاء ما تتطلبه الأنظمة والتعليمات المتبعة في هذا الشأن. كما يجوز للشركة أن تتصرف في هذه الأسهم والحصص على ألا يشمل ذلك الوساطة في تداولها.

المادة الثامنة : مدة الشركة

مدة الشركة غير محددة.

الباب الثاني : رأس المال والأسهم

المادة التاسعة : رأس المال

حدد رأس مال الشركة المصدر بملياران وخمسة وعشرون مليون ريال سعودي (2025000000.0) ريال سعودي مقسم إلى (202500000) سهم أسمي متساوية القيمة، قيمة كل منها (10.0) ريال سعودي، وجميعها أسهم عادية مقابل حصص نقدية، وقيمة المدفوع منه نقدا مبلغ ملياران وخمسة وعشرون مليون ريال سعودي (2025000000.0) ريال سعودي، وقد تم إيداع المبالغ النقدية المدفوعة من رأس المال المصدر لدى أحد البنوك المرخص لها .

المادة العاشرة : الاكتتاب في الأسهم

اكتتب المساهمون في كامل أسهم رأس المال المصدر البالغة 2025000000.0 ريال سعودي مدفوعة بالكامل

المادة الحادية عشر : رأس المال

رأس المال هو 2,025,000,000، اثنان مليار وخمسة وعشرون مليون ريال سعودي، مقسمة إلى 202,500,000 سهم عادي متساوية القيمة، والقيمة الاسمية للسهم 10 عشرة ريال سعودي.

المادة الثانية عشر : الاكتتاب في الأسهم

اكتتب المساهمون في كامل أسهم رأس المال البالغة 202,500,000 سهم، مئتان واثنان مليون وخمسمائة ألف سهم مدفوعة بالكامل.

المادة الثالثة عشر : بيع الأسهم الغير مستوفاة القيمة

حذف المادة

المادة الرابعة عشر : بيع أسهم الخزينة

يجوز للشركة بيع أسهم الخزينة وفق الضوابط والإجراءات التي تضعها الجهة المختصة

الباب الثالث : مجلس الإدارة

المادة الخامسة عشر : إدارة الشركة

(أ) يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (8) عضواً ويشترط أن يكونوا أشخاصاً من ذوي الصفة الطبيعية تنتخبهم الجمعية العامة العادية للمساهمين لمدة لا تزيد عن أربع سنوات.



واستثناءً من ذلك عين المؤسسون أول مجلس إدارة لمدة 4 سنة/سنوات على النحو التالي:

م	الاسم	المنصب
1	نايف بن سلطان بن محمد آل سعود	رئيس مجلس إدارة
2	عبدالله بن عبدالرحمن بن ثنيان العبيكان	نائب رئيس مجلس إدارة
3	فيصل سليمان عبد العزيز الراجحي	عضو مجلس إدارة
4	جهاد عبدالعزيز أحمد الرشيد	رئيس تنفيذي
5	سلطان بن خالد بن محمد آل سعود	عضو مجلس إدارة
6	فهد ثنيان فهد الثنيان	عضو مجلس إدارة
7	سلطان صالح عبدالعزيز السالم	عضو مجلس إدارة
8	سلمان عبدالحسن محمد السديري	عضو مجلس إدارة
9	فراج سعد محمد القباني	عضو مجلس إدارة

(ب) يحدد طريقة العمل في مجلس الإدارة كالآتي

ويكون النصاب الصحيح للاجتماع بحضور 50% من اعضاء مجلس الإدارة

ويكون النصاب القانوني الصحيح لإتخاذ القرارات بموافقة 51% من الاعضاء

ولا يجوز لأعضاء المجلس التوكيل بحضور الجلسات

المادة السادسة عشر : انتهاء أو إنهاء عضوية المجلس

1 - تنتهي عضوية المجلس بانتهاء مدته أو بانتهاء صلاحية العضو لها وفقاً لأي نظام أو تعليمات سارية في المملكة، ويجوز للجمعية العامة (بناء على توصية من مجلس الإدارة) إنهاء عضوية من تغيب عن حضور (ثلاثة) اجتماعات متتالية أو (خمسة) اجتماعات متفرقة خلال مدة عضويته دون عذر مشروع يقبله مجلس الإدارة.

المادة السابعة عشر : صلاحيات المجلس

مع مراعاة الاختصاصات المقررة للجمعية العامة، يكون لمجلس الإدارة أوسع السلطات في إدارة الشركة بما يحقق اغراضها وله

الرئيسية	تجديد	السجلات التجارية
	شطب	
الفرعية	اصدار	الشركات التي تدخل فيها الشركة كشارك
	تجديد	
	شطب	الشركات التي تدخل فيها الشركة كشارك
	توقيع عقود الشركات	
	شراء الحصص	
	تصفية الشركة	
	بيع الحصص	
	تمثيل الشركة في الشركة المساهم فيها	



اصدار	السجلات التجارية	تأسيس الشركات بأسم الشركة
تجديد		
شطب		
	تسجيلها في الوزارة	
	تمثيل امام كاتب العدل	
	التوقيع على عقد الشركة	
	التوقيع على قرارات الشركاء	
	فتح الحسابات	
	فتح الاعتمادات	
	الايداع	
	السحب	
	اصدار الشيكات	
	تحديث الحسابات	
	استخراج كشوف الحسابات	
	طلب التسهيلات	
	طلب الضمانات	
	توقيع عقود القروض	
	توقيع الأوراق التجارية	
	توقيع سندات لأمر	
	التقدم بأي طلب أو خدمة من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	البنكية
	صلاحية التفويض لأي شخص -وفقاً للأنظمة ذات العلاقة- للتقدم بأي من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	
	تحرير الأوراق التجارية (إلكترونيا)	
	توقيع الأوراق التجارية (إلكترونيا)	
	تحرير العقود التنفيذية (إلكترونيا)	
	توقيع العقود التنفيذية (إلكترونيا)	
	توقيع الضمانات والاعتمادات الإلكترونية	
شراء	العقار	
بيع		



افراغ			
شراء			
بيع	الغراضي	شراء وبيع وافراغ للممتلكات	ادارة الاملاك
افراغ			
شراء	الاسهم		
بيع			
	حق الرهن		
	فك الرهن	رهن الاملاك	
	القبض		
		الموافقة والتوقيع على الأوراق التجارية	تحرير الأوراق التجارية
		انشاء الأوراق التجارية	
		الغاء الأوراق التجارية	
		اغلاق الأوراق التجارية	
	تغيير الكيان القانوني		
	زيادة أو تخفيض رأس المال		
	قبول التنازل عن الحصص وشراء الحصص		
	دخول وخروج الشركاء	الموافقة على قرارات الشركاء	تعديل عقد الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك
	التوقيع على قرار الشركاء بالاندماج		
	التعديل على باقي بنود عقد التأسيس		
		تصفية الشركة	
		تحول الشركة الى مؤسسة	
	سماع الدعاوي والرد عليها		
	المصالحة		
	رفض وقبول التحكيم		
	رفض وقبول الصلح		
	الافرار والانتكار		
	التنازل	التمثيل امام المحاكم الشرعية	
	المرافعه		
	المدافعه		
	المطالبة		
	المخاصمة		



القضاء	تعيين المحكمين
	تعيين للحامين
	التمثيل امام كتابات العدل
	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة العدل الالكترونية
	تفويض/توكيل الغير على تنفيذ خدمات وزارة العدل الالكترونية
	(التوقيع على اتفاقية عقد القرض وتعديلاته وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة - التوقيع على اتفاقية المشورة - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع ممتلكات الشركة - استلام القرض - التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - تسديد القرض- التوقيع على اتفاقية الاعتماد المستندي)
	(التوقيع على الضمان الاعتراري)
	(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامات وتعديل عقد القرض)
	(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركاء)
	(اصدار وتعديل وإلغاء اعلان التنازل)
خدمات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي	خدمات وسطاء الجمع والصرف والتسويق وغيرها من خدمات الوساطة في القطاع غير الربحي
	خدمات التطوع
	خدمات تأسيس وإدارة الكيانات غير الربحية
	خدمات تقديم السلع والخدمات للكيانات غير الربحية
استخدام وتنفيذ كافة خدمات منصة اعتماد	
استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية الالكترونية	
شراء المؤسسة	
التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية	
بيع المؤسسة	
مراجعة إدارة السجلات	
استخراج السجلات	



نقل السجلات التجارية
إدارة السجلات
إلغاء السجلات
الإشراف على السجلات
فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية
اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية
إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
مراجعة التأمينات الاجتماعية
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
إدارة السجل التجاري
إلغاء السجل التجاري
مراجعة الدفاع المدني
تعديل السجلات
إضافة نشاط
حجز الاسم التجاري
تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية
تعديل السجل التجاري
نقل السجل التجاري
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
تسجيل العلامة التجارية
التنازل عن العلامة التجارية
التنازل عن الاسم التجاري
استخراج التراخيص
شرء القوارب
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود لتصاريح الصيد
استيراد قوارب
إلغاء رخص قوارب
تجديد التراخيص



تعديل التراخيص
إضافة نشاط
حجز الأسماء
إلغاء التراخيص
تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية
فتح الفروع
مراجعة التأمينات الاجتماعية
مراجعة الدفاع المدني
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
استخراج تصريح صيد
استخراج رخصة قارب
تجديد رخصة قارب
نقل رخصة قارب
بيع القارب
تجديد تصريح الصيد
إلغاء تصريح الصيد
استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب
فتح فرع للترخيص
نقل الترخيص
تأسيس شركة
التوقيع علي عقود التأسيس وملاحق التعديل
إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل
توقيع قرارات الشركاء
تعيين المدراء وعزلهم
تعديل أغراض الشركة
تصفية الشركة
تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسؤولية محدودة
تحويل الشركة من ذات مسؤولية محدودة إلى مساهمة
تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسؤولية محدودة



زيادة رأس المال
خفض رأس المال
دخول وخروج شركاء
الدخول في شركات قائمة
نقل الحصص والأسهم والسندات
تحديد رأس المال
استلام فائض التخصيص
بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة
التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال
بيع فرع الشركة
تعديل جنسية أحد الشركاء في العقد
قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال
شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن
قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
توقيع الاتفاقيات
تسجيل الشركة
تسجيل الوكالات والعلامات التجارية
حضور الجمعيات العامة
فتح الفروع للشركة
فتح الملفات للشركة
التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل
استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة
الاشتراك بالفرقة التجارية وتجديدها
مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوقيع أمامها
مراجعة إدارة الجودة والنوعية وهيئة المواصفات والمقاييس
مراجعة هيئة سوق المال
استخراج التراخيص وتجديدها للشركة
تحويل المؤسسة إلى شركة



تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة
تحويل فرع الشركة إلى شركة
نشر عقد التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية
مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الهواتف الثابتة أو الجواللات باسم الشركة
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير
التنازل عن العلامات التجارية أو إلغاؤها
تعديل اسم الشركة
استخراج التأشيرات
تحويل الشركة إلى مؤسسة
استلام تعويضات التأشيرات
تحديث بيانات العمال
فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإلغاؤها
تصفية العمالة وإلغاؤها
التبليغ عن هروب العمالة
إلغاء بلاغات الهروب للعمالة
نقل الكفالات
تعديل المهن
نقل ملكية المنشآت وتصفياتها وإلغاؤها
مراجعة قسم المكاتب الأهلية للاستقدام
مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة
استخراج رخص العمل وتجديدها
استلام شهادات السعودة
استخراج كشف بيانات (برنت)
إضافة وحذف السعوديين
استقدام
استقدام
فتح ملف



تفعيل البوابة السعودية
استقدام العمالة من الخارج
إنهاء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية
إلغاء التأشيرات
استرداد مبالغ التأشيرات
تعديل الجنسيات
استخراج تأشيرات الزيارات العائلية
استخراج تأشيرات استقدام العوائل
مراجعة السفارة
تمديد تأشيرات الخروج والعودة
تمديد تأشيرات الزيارة
استخراج كشف بيانات (برنت)
إلغاء التأشيرة
استرداد مبلغ التأشيرة
تعديل جهة القدوم
استخراج الإقامات
تجديد الإقامات
عمل خروج وعودة
عمل الخروج النهائي
نقل الكفالات
استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف
إنهاء إجراءات العمالة المتوفاة
التبليغ عن الهروب
إلغاء بلاغات الهروب
نقل المعلومات وتحديث البيانات
التسوية والتنازل عن العمال
مراجعة إدارة الترحيل والوافدين
استخراج كشف بيانات العمال (برنت)
اسقاط العمالة
إدارة أعمال تجارية
نقل كفالة العمالة لنفسه



إضافة المولود
إنهاء إجراءات العامل للتوقي
إدارة شؤون المنافذ
استخراج مشاهد الإعادة
إضافة تابعين
إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم
فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم
إلغاء تأشيرات الخروج والعودة
إلغاء تأشيرات الخروج النهائي
استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود
استخراج تمديد تأشيرات الزيارة
تعديل المهن
استخراج تصاريح حج
مراجعة شؤون الخادمت
التسجيل في الخدمة الالكترونيه
مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة بخصوص
مراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول إفراغها
التنازل عن القرار الزراعي
نقل القرار الزراعي
استلام الرواتب
استلام الرواتب التقاعدية
استلام مكافأة نهاية الخدمة والتعويض عن الإجازات
تحويل الراتب
استلام المكافأة
استخراج تعريف بالراتب
استلام مستحقاتي
فتح الحسابات بضوابط شرعية
قفل الحسابات وتسويتها
السحب من الحسابات



استخراج بطاقات صراف آلي
استخراج البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الأحكام الشرعية
استلام الحوالات وصرفها
صرف الشيكات
إصدار الشيكات المصدقة
استخراج دفاتر شيكات
استخراج كشف حساب
التحويل من الحسابات
طلب القروض البنكية المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية
فتح حساب بضوابط شرعية
الإيداع في الحساب
تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات
فتح صناديق الأمانات
الاشتراك في صناديق الأمانات
طلب الإعفاء من القروض
الاعتراض على الشيكات
تحديث البيانات
تنشيط الحسابات
استلام الشيكات
استرداد وحدات صناديق الأمانات
مراجعة
إعادة جدولة الأقساط
طلب نقاط البيع
طلب اعتماد بنكي
طلب ضمان بنكي
الاكتتابات في الشركات المساهمة
استلام شهادات المساهمات
شرء الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية
بيع الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية
استلام قيمة الأسهم



استلام الأرباح
استلام الفائض
فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر
الاكتتاب
شراء أسهم
بيع أسهم
استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية
نقل الأسهم من المحفظة
الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية المتوافقة مع الأحكام الشرعية
إدارة المحافظ الاستثمارية
إستخراج إثبات مديونية
تصفية المحافظ الاستثمارية
فتح محل
استخراج الكروت الصحية
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية
مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العمراني
فتح المحلات
استخراج رخص
تجديد الرخص
إلغاء الرخص
نقل الرخص
استخراج فسوحات البناء والترميم
تخطيط الأراضي
استخراج شهادات إتمام البناء
استخراج رخص تسوير
استخراج رخص هدم
توقيع عقد الإيجار
التنازل عن العقد
عمل مخطط للأرض المملوكة
مراجعة أمانة



تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية
الإشراف على البناء
توقيع العقود مع مؤسسات البناء والمقاولين
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
البيع والإفراغ للمشتري
الشراء وقبول الإفراغ ودفع الثمن
استلام الصكوك
التأجير
استلام الأجرة
توقيع عقود الأجرة
تجديد عقود الأجرة
إلغاء و فسخ عقود التأجير
الرهن
فك الرهن
التجزئة والفرز
تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتوريثها وأسماء الأحياء
بيع
قبول الرهن
تحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل
بيع النصيب من
شراء
شراء النصيب من
تأجير
تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيظة
الهبة والإفراغ
قبول الهبة والإفراغ
التنازل عن النقص في المساحة
دمج الصكوك



قبول التنازل والإفراغ
إستخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي :
إستخراج مجموعة صكوك بدل تالف وبياناتها كالتالي :
البيع والإفراغ للورثة
التنازل عن النصيب من
إثبات المبني
استخراج صك بدل تالف
وذلك للعقارات الواقعة
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية أو صناعية
الدخول في المساهمات العقارية
شراء أسهم المساهمات العقارية
بيع أسهم المساهمات العقارية
التنازل عن الأرض المؤجرة
تحديث الصك وإدخاله في النظام الشامل
استخراج صك بدل مفقود
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية
بناء الأرض
استئجار الأرض
تغيير الكيان القانوني للشركة
تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة
قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها إلى محافظهم

ويشترط حصول مجلس الإدارة على موافقة الجمعية العامة عند بيع أصول تتجاوز قيمتها (خمس في المائة) من قيمة مجموع أصولها سواء تم البيع من خلال صفقة واحدة أو عدة صفقات، وفي هذه الحالة تعتبر الصفقة التي تؤدي إلى تجاوز نسبة (خمس في المائة) من قيمة الأصول هي الصفقة التي يلزم موافقة الجمعية العامة عليها، وتحسب هذه النسبة من تاريخ أول صفقة تمت خلال (الاثني عشر) شهراً السابقة. وللمجلس الإدارة في حدود اختصاصه أن يفوض عضواً واحداً أو أكثر من أعضائه أو من الغير في مباشرة عمل أو أعمال معينة.

المادة الثامنة عشر : مكافأة أعضاء المجلس

1. تتكون مكافأة مجلس الإدارة من مبلغاً معيناً أو ما تحدده الجمعية العادية
2. يجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة العادية في اجتماعها السنوي على بيان شامل لكل ما حصل عليه أو استحق الحصول عليه كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت وبدل حضور الجلسات وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا. وأن يشتمل كذلك على بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين أو إداريين أو ما قبضوه نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات، وأن



يشتمل أيضًا على بيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو.

المادة التاسعة عشر : صلاحيات الرئيس والنائب والعضو المنتدب وأمين السر

يعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه رئيسًا للمجلس، ويجوز أن يعين من بين أعضائه عضوًا منتدبًا ويعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه نائبًا للرئيس.

1. يعين مجلس الإدارة رئيسًا تنفيذيًا من أعضائه أو من غيرهم.

ويختص رئيس المجلس بـ

الرئيسية	تجديد	يمارسها منفرد
	شطب	يمارسها منفرد
	اصدار	يمارسها منفرد
	تجديد	يمارسها منفرد
	شطب	يمارسها منفرد
الفرعية	توقيع عقود الشركات	يمارسها منفرد
	شراء الحصص	يمارسها منفرد
	تصفية الشركة	يمارسها منفرد
	بيع الحصص	يمارسها منفرد
	تمثيل الشركة في الشركة للمساهم فيها	يمارسها منفرد
الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	اصدار	يمارسها منفرد
	تجديد	يمارسها منفرد
	شطب	يمارسها منفرد
	تسجيلها في الوزارة	يمارسها منفرد
	تمثيل امام كاتب العدل	يمارسها منفرد
تأسيس الشركات بأسم الشركة	التوقيع على عقد الشركة	يمارسها منفرد
	التوقيع على قرارات الشركاء	يمارسها منفرد
	فتح الحسابات	يمارسها منفرد
	فتح الاعتمادات	يمارسها منفرد
	الايداع	يمارسها منفرد
	السحب	يمارسها منفرد
	اصدار الشيكات	يمارسها منفرد
	تحديث الحسابات	يمارسها منفرد
	استخراج كشوف الحسابات	يمارسها منفرد



البنكية	طلب التسهيلات	يمارسها منفرد
	طلب الضمانات	يمارسها منفرد
	توقيع عقود القروض	يمارسها منفرد
	توقيع الأوراق التجارية	يمارسها منفرد
	توقيع سندات لأمر	يمارسها منفرد
	التقدم بأي طلب أو خدمة من الطلبات أو الخدمات المندرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد
	صلاحية التفويض لأي شخص - وفقاً للأنظمة ذات العلاقة- للتقدم بأي من الطلبات أو الخدمات المندرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد
	تحرير الأوراق التجارية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد
	توقيع الأوراق التجارية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد
	تحرير العقود التنفيذية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد
	توقيع العقود التنفيذية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد
	توقيع الضمانات والاعتمادات الإلكترونية	يمارسها منفرد
ادارة الاملاك	العقار	شراء
		بيع
		افراغ
	الاراضي	شراء
		بيع
		افراغ
	الاسهم	شراء
		بيع
	رهن الاملاك	حق الرهن
		فك الرهن
		القبض
تحرير الأوراق التجارية	للموافقة والتوقيع على الأوراق التجارية	يمارسها منفرد
	انشاء الأوراق التجارية	يمارسها منفرد
	الغاء الأوراق التجارية	يمارسها منفرد



اغلاق الأوراق التجارية	يمارسها منفرد	
الموافقة على قرارات الشركاء	تغيير الكيان القانوني	يمارسها منفرد
	زيادة أو تخفيض رأس المال	يمارسها منفرد
	قبول التنازل عن الحصص وشراء الحصص	يمارسها منفرد
	دخول وخروج الشركاء	يمارسها منفرد
	التوقيع على قرار الشركاء بالاندماج	يمارسها منفرد
	التعديل على باقي بنود عقد التأسيس	يمارسها منفرد
تصفية الشركة	يمارسها منفرد	
تحول الشركة الى مؤسسة	يمارسها منفرد	
التمثيل امام المحاكم الشرعية	سماع الدعاوي والرد عليها	يمارسها منفرد
	المصالحة	يمارسها منفرد
	رفض وقبول التحكيم	يمارسها منفرد
	رفض وقبول الصلح	يمارسها منفرد
	الاقرار والاتكار	يمارسها منفرد
	التنازل	يمارسها منفرد
	الرافعه	يمارسها منفرد
	الدافعه	يمارسها منفرد
	المطالبة	يمارسها منفرد
	المخاصمة	يمارسها منفرد
القضاء	تعيين المحكمين	يمارسها منفرد
	تعيين المحامين	يمارسها منفرد
	التمثيل امام كتابات العدل	يمارسها منفرد
	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة العدل الالكترونية	يمارسها منفرد
	تفويض/توكيل الغير على تنفيذ خدمات وزارة العدل الالكترونية	يمارسها منفرد
	(التوقيع على اتفاقية عقد القرض وتعديلاته وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة - التوقيع على اتفاقية المشورة - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع ممتلكات الشركة - استلام القرض	يمارسها منفرد



	- التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - تسديد القرض - التوقيع على اتفاقية الاعتماد المستندي (التوقيع على الضمان الاعتباري)	
يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامات وتعديل عقد القرض)	
يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركاء)	
يمارسها منفرد	(إصدار وتعديل وإلغاء اعلان التنازل)	
يمارسها منفرد	خدمات وسطاء الجمع والصرف والتسويق وغيرها من خدمات الوساطة في القطاع غير الربحي	خدمات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
يمارسها منفرد	خدمات التطوع	
يمارسها منفرد	خدمات تأسيس وإدارة الكيانات غير الربحية	
يمارسها منفرد	خدمات تقديم السلع والخدمات للكيانات غير الربحية	
	يمارسها منفرد	استخدام وتنفيذ كافة خدمات منصة اعتماد
	يمارسها منفرد	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية الالكترونية
	يمارسها منفرد	شراء المؤسسة
	يمارسها منفرد	التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية
	يمارسها منفرد	بيع للمؤسسة
	يمارسها منفرد	مراجعة إدارة السجلات
	يمارسها منفرد	استخراج السجلات
	يمارسها منفرد	نقل السجلات التجارية
	يمارسها منفرد	إدارة السجلات
	يمارسها منفرد	إلغاء السجلات
	يمارسها منفرد	الإشراف على السجلات
	يمارسها منفرد	فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية
	يمارسها منفرد	اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية
	يمارسها منفرد	إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية



دخول المناقصات واستلام الاستثمارات	يمارسها منفرد
مراجعة التأمينات الاجتماعية	يمارسها منفرد
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل	يمارسها منفرد
إدارة السجل التجاري	يمارسها منفرد
إلغاء السجل التجاري	يمارسها منفرد
مراجعة الدفاع المدني	يمارسها منفرد
تعديل السجلات	يمارسها منفرد
إضافة نشاط	يمارسها منفرد
حجز الاسم التجاري	يمارسها منفرد
تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية	يمارسها منفرد
تعديل السجل التجاري	يمارسها منفرد
نقل السجل التجاري	يمارسها منفرد
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود	يمارسها منفرد
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود	يمارسها منفرد
تسجيل العلامة التجارية	يمارسها منفرد
التنازل عن العلامة التجارية	يمارسها منفرد
التنازل عن الاسم التجاري	يمارسها منفرد
استخراج التراخيص	يمارسها منفرد
شراء القوارب	يمارسها منفرد
استخراج بدل تالف أو مفقود لتصاريح الصيد	يمارسها منفرد
استيراد قوارب	يمارسها منفرد
إلغاء رخص قوارب	يمارسها منفرد
تجديد التراخيص	يمارسها منفرد
تعديل التراخيص	يمارسها منفرد
إضافة نشاط	يمارسها منفرد
حجز الأسماء	يمارسها منفرد
إلغاء التراخيص	يمارسها منفرد
تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية	يمارسها منفرد



فتح الفروع	يمارسها منفرد
مراجعة التأمينات الاجتماعية	يمارسها منفرد
مراجعة الدفاع المدني	يمارسها منفرد
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل	يمارسها منفرد
استخراج تصريح صيد	يمارسها منفرد
استخراج رخصة قارب	يمارسها منفرد
تجديد رخصة قارب	يمارسها منفرد
نقل رخصة قارب	يمارسها منفرد
بيع القارب	يمارسها منفرد
تجديد تصريح الصيد	يمارسها منفرد
إلغاء تصريح الصيد	يمارسها منفرد
استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب	يمارسها منفرد
فتح فرع للترخيص	يمارسها منفرد
نقل الترخيص	يمارسها منفرد
تأسيس شركة	يمارسها منفرد
التوقيع علي عقود التأسيس وملاحق التعديل	يمارسها منفرد
إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل	يمارسها منفرد
توقيع قرارات الشركاء	يمارسها منفرد
تعيين المدراء وعزلهم	يمارسها منفرد
تعديل أغراض الشركة	يمارسها منفرد
تصفية الشركة	يمارسها منفرد
تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسئولية محدودة	يمارسها منفرد
تحويل الشركة من ذات مسئولية محدودة إلى مساهمة	يمارسها منفرد
تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسئولية محدودة	يمارسها منفرد
زيادة رأس المال	يمارسها منفرد
خفض رأس المال	يمارسها منفرد
دخول وخروج شركاء	يمارسها منفرد
الدخول في شركات قائمة	يمارسها منفرد



نقل الحصص والأسهم والسندات	يمارسها منفرد
تحديد رأس المال	يمارسها منفرد
استلام فائض التخصيص	يمارسها منفرد
بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة	يمارسها منفرد
التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال	يمارسها منفرد
بيع فرع الشركة	يمارسها منفرد
تعديل جنسية أحد الشركاء في العقد	يمارسها منفرد
قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال	يمارسها منفرد
شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن	يمارسها منفرد
قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة	يمارسها منفرد
فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة	يمارسها منفرد
توقيع الاتفاقيات	يمارسها منفرد
تسجيل الشركة	يمارسها منفرد
تسجيل الوكالات والعلامات التجارية	يمارسها منفرد
حضور الجمعيات العامة	يمارسها منفرد
فتح الفروع للشركة	يمارسها منفرد
فتح الملفات للشركة	يمارسها منفرد
التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل	يمارسها منفرد
استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة	يمارسها منفرد
الاشتراك بالقرعة التجارية وتجديدها	يمارسها منفرد
مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوقيع أمامها	يمارسها منفرد
مراجعة إدارة الجودة والنوعية وهيئة المواصفات والمقاييس	يمارسها منفرد
مراجعة هيئة سوق المال	يمارسها منفرد



استخراج التراخيص وتجديدها للشركة	يمارسها منفرد
تحويل المؤسسة إلى شركة	يمارسها منفرد
تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة	يمارسها منفرد
تحويل فرع الشركة إلى شركة	يمارسها منفرد
نشر عقد التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية	يمارسها منفرد
مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الهواتف الثابتة أو الجوالات باسم الشركة	يمارسها منفرد
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات	يمارسها منفرد
توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير	يمارسها منفرد
التنازل عن العلامات التجارية أو إلقائها	يمارسها منفرد
تعديل اسم الشركة	يمارسها منفرد
استخراج التأشيرات	يمارسها منفرد
تحويل الشركة إلى مؤسسة	يمارسها منفرد
استلام تعويضات التأشيرات	يمارسها منفرد
تحديث بيانات العمال	يمارسها منفرد
فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإلغاؤها	يمارسها منفرد
تصفية العمالة وإلغاؤها	يمارسها منفرد
التبليغ عن هروب العمالة	يمارسها منفرد
إلغاء بلاغات الهروب للعمالة	يمارسها منفرد
نقل الكفالات	يمارسها منفرد
تعديل المهن	يمارسها منفرد
نقل ملكية المنشآت وتصفياتها وإلغاؤها	يمارسها منفرد
مراجعة قسم المكاتب الأهلية للاستقدام	يمارسها منفرد
مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة	يمارسها منفرد
استخراج رخص العمل وتجديدها	يمارسها منفرد
استلام شهادات السعودية	يمارسها منفرد



استخراج كشف بيانات (برنت)	يمارسها منفرد
إضافة وحذف السعوديين	يمارسها منفرد
استقدام	يمارسها منفرد
استقدام	يمارسها منفرد
فتح ملف	يمارسها منفرد
تفعيل البوابة السعودية	يمارسها منفرد
استقدام العمالة من الخارج	يمارسها منفرد
إنهاء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية	يمارسها منفرد
إلغاء التأشيرات	يمارسها منفرد
استرداد مبالغ التأشيرات	يمارسها منفرد
تعديل الجنسيات	يمارسها منفرد
استخراج تأشيرات الزيارات العائلية	يمارسها منفرد
استخراج تأشيرات استقدام العوائل	يمارسها منفرد
مراجعة السفارة	يمارسها منفرد
تمديد تأشيرات الخروج والعودة	يمارسها منفرد
تمديد تأشيرات الزيارة	يمارسها منفرد
استخراج كشف بيانات (برنت)	يمارسها منفرد
إلغاء التأشيرة	يمارسها منفرد
استرداد مبلغ التأشيرة	يمارسها منفرد
تعديل جهة القدوم	يمارسها منفرد
استخراج الإقامات	يمارسها منفرد
تجديد الإقامات	يمارسها منفرد
عمل خروج وعودة	يمارسها منفرد
عمل الخروج النهائي	يمارسها منفرد
نقل الكفالات	يمارسها منفرد
استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف	يمارسها منفرد
إنهاء إجراءات العمالة المتوفاة	يمارسها منفرد
التبليغ عن الهروب	يمارسها منفرد
إلغاء بلاغات الهروب	يمارسها منفرد



نقل المعلومات وتحديث البيانات	يمارسها منفرد
التسوية والتنازل عن العمال	يمارسها منفرد
مراجعة إدارة الترحيل والوافدين	يمارسها منفرد
استخراج كشف بيانات العمال (برنت)	يمارسها منفرد
اسقاط العمالة	يمارسها منفرد
إدارة أعمال التجارية	يمارسها منفرد
نقل كفالة العمالة لنفسه	يمارسها منفرد
إضافة المولود	يمارسها منفرد
إنهاء إجراءات العامل المتوفى	يمارسها منفرد
إدارة شؤون المنافذ	يمارسها منفرد
استخراج مشاهد الإعادة	يمارسها منفرد
إضافة تابعين	يمارسها منفرد
إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم	يمارسها منفرد
فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم	يمارسها منفرد
إلغاء تأشيرات الخروج والعودة	يمارسها منفرد
إلغاء تأشيرات الخروج النهائي	يمارسها منفرد
استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود	يمارسها منفرد
استخراج تمديد تأشيرات الزيارة	يمارسها منفرد
تعديل المهن	يمارسها منفرد
استخراج تصاريح حج	يمارسها منفرد
مراجعة شؤون الخادمت	يمارسها منفرد
التسجيل في الخدمة الالكترونيه	يمارسها منفرد
مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة بخصوص	يمارسها منفرد
مراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول إفراغها	يمارسها منفرد
التنازل عن القرار الزراعي	يمارسها منفرد
نقل القرار الزراعي	يمارسها منفرد
استلام الرواتب	يمارسها منفرد
استلام الرواتب التقاعدية	يمارسها منفرد
استلام مكافأة نهاية الخدمة	يمارسها منفرد



والتعويض عن الإجازات	
تحويل الراتب	يمارسها منفرد
استلام المكافأة	يمارسها منفرد
استخراج تعريف بالراتب	يمارسها منفرد
استلام مستحقاتي	يمارسها منفرد
فتح الحسابات بضوابط شرعية	يمارسها منفرد
قفل الحسابات وتسويتها	يمارسها منفرد
السحب من الحسابات	يمارسها منفرد
استخراج بطاقات صراف آلي	يمارسها منفرد
استخراج البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
استلام الحوالات وصرفها	يمارسها منفرد
صرف الشيكات	يمارسها منفرد
إصدار الشيكات المصدقة	يمارسها منفرد
استخراج دفاتر شيكات	يمارسها منفرد
استخراج كشف حساب	يمارسها منفرد
التحويل من الحسابات	يمارسها منفرد
طلب القروض البنكية المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية	يمارسها منفرد
فتح حساب بضوابط شرعية	يمارسها منفرد
الإيداع في الحساب	يمارسها منفرد
تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
فتح صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
الاشتراك في صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
طلب الإعفاء من القروض	يمارسها منفرد
الاعتراض على الشيكات	يمارسها منفرد
تحديث البيانات	يمارسها منفرد
تنشيط الحسابات	يمارسها منفرد
استلام الشيكات	يمارسها منفرد
استرداد وحدات صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
مراجعة	يمارسها منفرد



إعادة جدولة الأقساط	يمارسها منفرد
طلب نقاط البيع	يمارسها منفرد
طلب اعتماد بنكي	يمارسها منفرد
طلب ضمان بنكي	يمارسها منفرد
الاكتتابات في الشركات المساهمة	يمارسها منفرد
استلام شهادات المساهمات	يمارسها منفرد
شراء الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
بيع الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
استلام قيمة الأسهم	يمارسها منفرد
استلام الأرباح	يمارسها منفرد
استلام الفائض	يمارسها منفرد
فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر	يمارسها منفرد
الاكتتاب	يمارسها منفرد
شراء أسهم	يمارسها منفرد
بيع أسهم	يمارسها منفرد
استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية	يمارسها منفرد
نقل الأسهم من المحفظة	يمارسها منفرد
الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
إدارة المحافظ الاستثمارية	يمارسها منفرد
إستخراج إثبات مديونية	يمارسها منفرد
تصفية المحافظ الاستثمارية	يمارسها منفرد
فتح محل	يمارسها منفرد
استخراج الكروت الصحية	يمارسها منفرد
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يمارسها منفرد
مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العمراني	يمارسها منفرد
فتح المحلات	يمارسها منفرد
استخراج رخص	يمارسها منفرد



تجديد الرخص	يمارسها منفرد
إلغاء الرخص	يمارسها منفرد
نقل الرخص	يمارسها منفرد
استخراج فسوحات البناء والترميم	يمارسها منفرد
تخطيط الأراضي	يمارسها منفرد
استخراج شهادات إتمام البناء	يمارسها منفرد
استخراج رخص تسوير	يمارسها منفرد
استخراج رخص هدم	يمارسها منفرد
توقيع عقد الإيجار	يمارسها منفرد
التنازل عن العقد	يمارسها منفرد
عمل مخطط للأرض المملوكة	يمارسها منفرد
مراجعة أمانة	يمارسها منفرد
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية	يمارسها منفرد
الإشراف على البناء	يمارسها منفرد
توقيع العقود مع مؤسسات البناء والمقاولين	يمارسها منفرد
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات	يمارسها منفرد
البيع والإفراغ للمشتري	يمارسها منفرد
الشراء وقبول الإفراغ ودفع الثمن	يمارسها منفرد
استلام الصكوك	يمارسها منفرد
التأجير	يمارسها منفرد
استلام الأجرة	يمارسها منفرد
توقيع عقود الأجرة	يمارسها منفرد
تجديد عقود الأجرة	يمارسها منفرد
إلغاء و فسخ عقود التأجير	يمارسها منفرد
الرهن	يمارسها منفرد
فك الرهن	يمارسها منفرد
التجزئة والقرز	يمارسها منفرد
تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الأحياء	يمارسها منفرد



بيع	يمارسها منفرد
قبول الرهن	يمارسها منفرد
تحديث الصكوك و إدخالها في النظام الشامل	يمارسها منفرد
بيع النصيب من	يمارسها منفرد
شراء	يمارسها منفرد
شراء النصيب من	يمارسها منفرد
تأجير	يمارسها منفرد
تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيظة	يمارسها منفرد
الهبة والإفراغ	يمارسها منفرد
قبول الهبة والإفراغ	يمارسها منفرد
التنازل عن النقص في المساحة	يمارسها منفرد
دمج الصكوك	يمارسها منفرد
قبول التنازل والإفراغ	يمارسها منفرد
إستخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي :	يمارسها منفرد
إستخراج مجموعة صكوك بدل تالف وبياناتها كالتالي :	يمارسها منفرد
البيع والإفراغ للورثة	يمارسها منفرد
التنازل عن النصيب من	يمارسها منفرد
إثبات البقي	يمارسها منفرد
استخراج صك بدل تالف	يمارسها منفرد
وذلك للعقارات الواقعة	يمارسها منفرد
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية أو صناعية	يمارسها منفرد
الدخول في المساهمات العقارية	يمارسها منفرد
شراء أسهم المساهمات العقارية	يمارسها منفرد
بيع أسهم المساهمات العقارية	يمارسها منفرد
التنازل عن الأرض المؤجرة	يمارسها منفرد
تحديث الصك وإدخاله في النظام الشامل	يمارسها منفرد
استخراج صك بدل مفقود	يمارسها منفرد
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يمارسها منفرد



بناء الأرض	يمارسها منفرد
استئجار الأرض	يمارسها منفرد
تغيير الكيان القانوني للشركة	يمارسها منفرد
تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة	يمارسها منفرد
قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها إلى محافظهم	يمارسها منفرد

ويعين مجلس الإدارة أمين سر يختاره من بين أعضائه أو من غيرهم ولرئيس مجلس الإدارة أن يفوض (بقرار مكتوب) بعض صلاحياته إلى غيره من أعضاء المجلس أو من الغير لمباشرة عمل أو أعمال معينة. ويحل نائب رئيس مجلس الإدارة محل رئيس مجلس الإدارة عند غيابه في الحالات التي يكون فيها لمجلس الإدارة نائب للرئيس.

المادة العشرون : صلاحيات الرئيس والنائب وأمين السر

1. يعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه رئيساً للمجلس ونائباً للرئيس. 2. يعين مجلس الإدارة أمين سر يختاره من بين أعضائه أو من غيرهم، ويحدد اختصاصاته وأجره. 3. لا يجوز الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة وأي منصب تنفيذي بالشركة، ويحدد مجلس الإدارة اختصاصات رئيس المجلس ونائبه والمكافأة الخاصة التي يحصل عليها كل منهما، بالإضافة إلى المكافأة المقررة لأعضاء المجلس. 4. لا تزيد مدة رئيس المجلس ونائبه وأمين السر عضو مجلس الإدارة على مدة عضوية كل منهم في المجلس. وللمجلس في أي وقت أن يعزلهم أو أيًا منهم دون إخلال بحق من عزل في التعويض إذا وقع العزل لسبب غير مشروع أو في وقت غير مناسب. 5. يمثل رئيس مجلس الإدارة أو نائبه في حالة غيابه أو الرئيس التنفيذي، الشركة أمام القضاء وهيئات التحكيم والغير، ولهما بقرار مكتوب أن يفوضوا بعض صلاحياتهم إلى أعضاء المجلس أو من الغير في مباشرة عمل أو أعمال محددة. 6. يحل نائب رئيس مجلس الإدارة محل رئيس مجلس الإدارة عند غيابه أو بتفويض منه. 7. تكون اختصاصات رئيس مجلس الإدارة على النحو التالي: أ. ضمان حصول أعضاء مجلس الإدارة في الوقت المناسب على المعلومات الكاملة والواضحة والصحيحة وغير المضللة. ب. التحقق من قيام مجلس الإدارة بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب. ج. تشجيع أعضاء مجلس الإدارة على ممارسة مهامهم بفعالية وبما يحقق مصلحة الشركة. د. ضمان وجود قنوات للتواصل الفعلي مع المساهمين وإيصال آرائهم إلى مجلس الإدارة. هـ. تشجيع العلاقات البناءة والمشاركة الفعالة بين كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وبين الأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين والمستقلين، وإيجاد ثقافة تشجع على النقد البناء. و. إعداد جدول أعمال اجتماعات مجلس الإدارة مع الأخذ بعين الاعتبار أي مسألة يطرحها أحد أعضاء مجلس الإدارة أو يثيرها مراجع الحسابات، والتشاور مع أعضاء المجلس والرئيس التنفيذي عند إعداد جدول أعمال المجلس. ز. عقد لقاءات بصفة دورية مع أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين دون حضور أي تنفيذي في الشركة. ح. لرئيس مجلس الإدارة صلاحيات تمثيل الشركة في علاقاتها مع الغير، ولدى الدوائر الحكومية والشركات والهيئات والأفراد، وأمام القضاء والمحاكم بجميع درجاتها وفئاتها، وكتاب العدل، وديوان المظالم، وهيئات التحكيم، ولجان الفصل في المخالفات والمنازعات باختلاف أنواعها ودرجاتها وجميع الجهات الأخرى. وفيما يخص [العقارات] وذلك في البيع والإفراغ للمشتري - استلام الثمن وبشيك مصدق باسم المالك - الشراء وقبول الإفراغ ودفع الثمن - الرهن - فك الرهن - دمج الصكوك - التجزئة والفرز - استلام الصكوك - تحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل - التنازل عن النقص في المساحة - تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيظة - تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الأحياء - التأجير - توقيع عقود الأجرة - تجديد عقود الأجرة - استلام الأجرة - بشيك باسم المالك مصدق باسم المالك إلغاء وفسخ عقود التأجير - وفيما يخص [المطالبات والمحاكم] وذلك في المطالبة وإقامة الدعاوى - المرافعة والمدافعة - سماع الدعاوى والرد عليها - الإقرار - الابتكار - الصلح - التنازل - الإبراء - طلب اليمين ورده والامتناع عنه - إحضار الشهود والبيانات والطعن فيها - الإجابة والجرح والتعديل - الطعن بالتزوير - إنكار الخطوط والأختام والتوقييع - طلب المنع من السفر ورفع - مراجعة دوائر الحجز والتنفيذ - طلب الحجز والتنفيذ - طلب التحكيم - تعيين الخبراء والمحكمين - الطعن بتقارير الخبراء والمحكمين وردهم واستبدالهم - المطالبة بتنفيذ الأحكام - قبول الأحكام ونفيها - تقديم الأدلة والمستندات - الاعتراض على الأحكام وطلب الاستئناف - التماس إعادة النظر - طلب رد الاعتبار - طلب الشفعة - إنهاء ما يلزم حضور الجلسات في جميع الدعاوى لدى جميع المحاكم - استلام المبالغ - بشيك مصدق باسم الشركة لدى المحاكم الشرعية - استلام صكوك الأحكام - طلب تنحي القاضي - طلب الإدخال والتدخل - لدى المحاكم الإدارية ديوان المظالم - لدى اللجان الطبية الشرعية - لدى اللجان



العمالية - لدى لجان فض المنازعات المالية ولجان تسوية المنازعات المصرفية - لدى مكاتب الفصل في منازعات الأوراق التجارية ولجان حسم المنازعات التجارية - لدى اللجان الجمركية ولجان الغش التجاري - لدى لجنة الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية - لدى اللجنة الاستثنائية للمخالفات والمنازعات الضريبية - لدى لجان الفصل في المنازعات والمخالفات التأمينية - لدى هيئة الرقابة ومكافحة الفساد - لدى النيابة العامة - طلب نقض الحكم لدى المحكمة العليا - لدى المحكمة العليا - وفيما يخص [الجهات الأمنية] وذلك في مراجعة الأمانة وشعبة تنفيذ الأحكام الحقوقية - مراجعة مراكز الشرطة - وفيما يخص [الشركات] وذلك في تأسيس شركة - التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل - توقيع قرارات الشركاء - تعيين المدراء وعزلهم - تعديل بند الإدارة ودخول وخروج شركاء - الدخول في شركات قائمة - زيادة رأس المال - خفض رأس المال - تحديد رأس المال - شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن - بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة - التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال - قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال - نقل الحصص والأسهم والسندات - تعديل أغراض الشركة - وفيما يخص الشركات التابعة التوقيع على كافة أنواع العقود والاتفاقيات والوثائق والمستندات بما في ذلك دون حصر عقود تأسيس الشركات التي تأسسها شركة اسمنت اليمامة أو تشترك في تأسيسها، تعديل عقود التأسيس وملاحق التعديل للشركات التابعة أو الشركات التي تمتلك فيها الشركة أسهماً أو حصص، وإلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل، التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كتاب العدل، نشر عقود التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية وفقاً لتحديد الجهة المختصة، حضور الجمعيات العامة، والتوقيع على قرارات الشركاء ، وفيما يخص [التراخيص الصناعية] وذلك في استخراج التراخيص - تجديد التراخيص - تعديل التراخيص - إضافة نشاط - حجز الأسماء - إلغاء التراخيص - الاشتراك بالغرفة التجارية - تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية - فتح الفروع - مراجعة التأمينات الاجتماعية - مراجعة الدفاع المدني - مراجعة الهيئة العامة للزكاة والدخل - نقل التراخيص - الاستلام و التسليم - مراجعة جميع الجهات ذات العلاقة وإنهاء جميع الإجراءات اللازمة والتوقيع فيما يتطلب ذلك - وتكون كافة الأعمال والتصرفات التي يجريها ملزمة للشركة وله الحق بتوكيل الغير في كل أو بعض من صلاحياته. وفيما يخص [البنوك والشركات المالية] إجراء كافة الخدمات والمعاملات المصرفية اللازمة لنشاط الشركة أو شركاتها التابعة لها، وفتح وإغلاق الحسابات والسحب منها والإيداع فيها وجميع المعاملات والتحويلات الإلكترونية عن طريق البنوك، وإصدار أجهزة مشفر للموظفين وتفعيل وإلغاء كافة الصلاحيات الخاصة بالخدمات الإلكترونية لدى البنوك، وطلب إصدار خطابات الضمان الصادرة لصالح الغير، والاعتمادات المستندية بجميع أنواعها والتوقيع على جميع المستندات والأوراق التجارية المترتبة لها وإدارتها وتشغيلها. وتوقيع عقود المراجعات الإسلامية وعقود الاستثمار وفتح حسابات استثمارية والدخول في صناديق استثمارية، وشراء وبيع الصكوك والسندات والصناديق والمحافظ الاستثمارية، وتوقيع اتفاقيات وأعمال منتجات الخزينة، وطلب القروض والتسهيلات البنكية والموافقة عليها والتوقيع على عقودها، وعلى جميع المستندات المطلوبة، وتقديم كافة الضمانات اللازمة والمترتبة على هذه القروض والتسهيلات والسندات لأمر وتقديم التعهدات والكفالات المالية وضمانات الأصول والممتلكات والضمانات العقارية والمالية والأرصدة الاستثمارية وأسهم الشركات ورهنها جميعاً، وكذلك فك الرهن والإفراغ وطلب القروض من صندوق التنمية الصناعية السعودي ورهن الأصول مقابل القروض والتوقيع على كافة المستندات المتعلقة بالقرض والموافقة عليها والسندات لأمر والتوقيع على عقودها، وعلى جميع المستندات المطلوبة وتقديم كافة الضمانات اللازمة، وكذلك فك الرهن والتوقيع نيابة عن الشركة أمام كافة الجهات الحكومية السعودية وغير السعودية وأمام الغير في كل أمر يتصل بمصالح الشركة وشؤونها وتحقيق أغراضها والمرافعة عن حقوقها أمام أي مرجع قضائي أو إداري، وله حق شراء الأراضي والعقارات والمعدات وبيعها وإفراغها نيابة عن الشركة وتكون كافة الأعمال والتصرفات التي يجريها ملزمة لشركة وله الحق بتوكيل الغير في كل أو بعض من صلاحياته. وله تعديل بنود عقود التأسيس أو ملاحق التعديل - تسجيل الشركة - تسجيل الوكالات والعلامات التجارية - التنازل عن العلامات التجارية أو إلغائها - حضور الجمعيات العامة - فتح الملفات للشركة - فتح فروع للشركة - تصفية الشركة - إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل - التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل - استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة - الاشتراك بالغرفة التجارية وتجديدها. وله الحق بتوكيل الغير في كل أو بعض من صلاحياته. 8. اختصاصات الرئيس التنفيذي: للرئيس التنفيذي حق تمثيل الشركة في جميع الوزارات والهيئات والمؤسسات والمجالس والإدارات والصناديق والشركات والمطارات والبنك المركزي والمحاكم واللجان القضائية والسفارات والقنصليات السعودية والأجنبية بالداخل والخارج والسجل العقاري والمركز السعودي للأعمال والامارات والمحافظات والمناطق وجميع الأجهزة والقطاعات الحكومية الأخرى، وله الحق في التوقيع على العقود الإيجار والاستئجار والوكالات والامتياز والخدمات والاستشارات وغيرها من العقود والاتفاقيات والمعاملات والصفقات، وإجراء المناقصات وتسجيل العلامات التجارية وبراءات الاختراع نيابة عن الشركة. وتسجيل وتفعيل الخدمات الإلكترونية في جميع الأجهزة والمواقع الإلكترونية الحكومية وغير الحكومية. ويحق للرئيس التنفيذي ممارسة أية صلاحيات أخرى بموجب تفويض من رئيس مجلس الإدارة أو وفق جدول الصلاحيات المعتمد. وله حق التوكيل والتفويض للغير في كل أو بعض هذه الصلاحيات وإلغاء التوكيل.

المادة الحادية وعشرون : إدارة الشركة



يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من 8 أعضاء، ويشترط أن يكونوا أشخاصاً من ذوي الصفة الطبيعية تنتخبهم الجمعية العامة العادية للمساهمين لمدة لا تزيد عن 4 سنوات.

المادة الثانية وعشرون : مكافأة أعضاء المجلس

1. تتكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة من مبلغ معين أو بدل حضور عن الجلسات أو مزايا عينية أو نسبة معينة من صافي الأرباح، ويجوز الجمع بين اثنتين أو أكثر من هذه المزايا. 2. إذا كانت المكافأة نسبة معينة من أرباح الشركة، فلا يجوز أن تزيد هذه النسبة على 10 من صافي الأرباح، وذلك بعد خصم الاحتياطيات التي قررتها الجمعية العامة تطبيقاً لأحكام نظام الشركات ونظام الشركة الأساس، وبعد توزيع ربح على المساهمين لا يقل عن 5 من رأس مال الشركة المدفوع، على أن يكون استحقاق هذه المكافأة متناسباً مع عدد الجلسات التي يحضرها العضو. 3. يجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة العادية في اجتماعها السنوي على بيان شامل لكل ما حصل عليها أو استحق الحصول عليه كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت وبدل حضور جلسات وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا. وأن يشتمل كذلك على بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين أو إداريين أو ما قبضوه نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات. وأن يشتمل أيضاً على بيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو.

الباب الرابع : جمعيات المساهمين

المادة الثالثة وعشرون : دعوة الجمعيات

- 1 - تنعقد الجمعيات العامة والخاصة بدعوة من مجلس الإدارة، وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية للانعقاد خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات أو مساهم أو أكثر يمثلون (عشرة في المائة) من أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل، ويجوز لمراجع الحسابات دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد إذا لم يوجه المجلس الدعوة خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات.
- 2 - يجب أن يبين الطلب المشار إليه في الفقرة (1) من هذه المادة المسائل المطلوب أن يصوت عليها المساهمون.
- 3 - يكون توجيه الدعوة لانعقاد الجمعية قبل الميعاد المحدد له (بواحد وعشرين) يوماً على الأقل وفقاً لأحكام النظام، مع مراعاة الآتي:
 - أ - إبلاغ المساهمين بخطابات مسجلة على عناوينهم الواردة في سجل المساهمين، أو الإعلان عن الدعوة من خلال وسائل التقنية الحديثة.
 - ب - إرسال صورة من الدعوة وجدول الأعمال إلى السجل التجاري، وكذلك صورة إلى هيئة السوق المالية إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية في تاريخ إعلان الدعوة.
- 4 - يجب أن تتضمن الدعوة إلى اجتماع الجمعية على الأقل، ما يأتي:
 - أ - بيان صاحب الحق في حضور اجتماع الجمعية وحقه في إنابة من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة، وبيان حق المساهم في مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية وتوجيه الأسئلة وكيفية ممارسة حق التصويت.
 - ب - مكان عقد الاجتماع وتاريخه وموعده.
 - ج - نوع الجمعية سواء كانت جمعية عامة أو خاصة
 - د - جدول أعمال الاجتماع متضمناً البنود المطلوب تصويت المساهمين عليها.

المادة الرابعة وعشرون : التصويت في الجمعيات

- 1 - يكون انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بالتصويت التراكمي. ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية التي تتعلق بالأعمال والعقود، التي لهم فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة أو التي تنطوي على تعارض مصالح.

المادة الخامسة وعشرون : إعداد محاضر الجمعيات

- 1 - يحضر باجتماع الجمعية محضر يتضمن عدد المساهمين الحاضرين بالأصالة أو النيابة، وعدد الأسهم التي في حيازتهم بالأصالة أو النيابة،



وعدد الأصوات المقررة لها، والقرارات التي اتخذت، وعدد الأصوات التي وافقت عليها أو عارضتها، وخلاصة وافية للمناقشات التي دارت في الاجتماع. وتدون المحاضر بصفة منتظمة عقب كل اجتماع في سجل خاص يوقعه رئيس الجمعية وأمين سرها وجامعو الأصوات.

الباب الخامس : مالية الشركة وتوزيع الأرباح

المادة السادسة وعشرون :

تكون السنة المالية للشركة اثني عشر شهرا ميلاديا تبدأ من يوم 01 من شهر يناير وتنتهي بنهاية يوم 31 من شهر ديسمبر

المادة السابعة وعشرون : توزيع الارباح

يجوز للشركة توزيع أرباح مرحلية على مساهميها بشكل ربع سنوي أو نصف سنوي ، كما يمكنها تفويض مجلس الإدارة بذلك وفقاً للضوابط الصادرة عن هيئة السوق المالية.

المادة الثامنة وعشرون : استحقاق الأرباح

يستحق المساهم حصته في الأرباح وفقاً لقرار الجمعية العامة الصادر في هذا الشأن، وبين القرار تاريخ الاستحقاق وتاريخ التوزيع وتكون أحقية الأرباح للمالكين المسجلين في سجلات المساهمين في نهاية اليوم المحدد للاستحقاق. ويجب على مجلس الإدارة أن ينفذ قرار الجمعية العامة في شأن توزيع الأرباح على المساهمين.

الباب السادس : الأحكام الختامية

المادة التاسعة وعشرون : الأحكام الختامية

- 1 - تخضع الشركة للأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية.
- 2 - أي نص يخالف أحكام نظام الشركات في هذا النظام الأساس لا يعتد به ويطبق بحقه ما ورد من نصوص في نظام الشركات وكل ما لم يرد به نص في هذا النظام الأساس يطبق بشأنه نظام الشركات ولائحته التنفيذية.
- 3 - يقر المؤسسون بصحة البيانات والأحكام المدرجة في هذا النظام واتفاقها مع احكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي (م/132) بتاريخ 1/12/1443هـ ولوائحه التنفيذية، واستيفائها لجميع المتطلبات والتعليمات التي تصدرها وزارة التجارة وفقاً لأحكام النظام، ويتحمل المؤسسون المسؤولية وجميع التبعات النظامية والمالية التي قد تنشأ عن ذلك.. كما ان المؤسسين على علم بحق الوزارة في اتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة في حال وجود أي مخالفة أو تعارض في الأحكام الواردة في النظام الاساس.

تم تدقيق النظام الاساس من قبل المؤسسين واعتماده من قبل معتمد الوزارة و تم نشر نظام الاساس عبر صحيفة اعمال و بالامكان التحقق من صحة النظام الاساس عبر الرابط التالي : <https://emagazine.aamaly.sa>

والله ولي التوفيق،،

تم اصدار نسخة النظام بناء على قرارا الجمعية العامة غير العادية / قرار مالك رأس المال بتاريخ 16/10/1446

نظام الاساس، لا يتطلب وجود الختم الرسمي لوزارة التجارة